

ي-٣- ضوابط نظام العبور للسنة الدراسية (٢٠٢٢/٢٠٢٣):

استمرار العمل بإلغاء تجميد نظام العبور، ويكون وفق الآتي:

١. ينجح الطالب بالعبور إلى السنة الدراسية الأعلى إذا كان مجموع المواد التي رسب بها في الامتحانات النهائية والمواد المستحدثة في صفه الحالي لا يزيد عن مادتين.
٢. لا يحتسب التدريب الصيفي ضمن مواد الرسوب المشار إليها في الفقرة (١) أعلاه، وعلى الطالب الناجح بالعبور استيفاءه في السنة اللاحقة.
٣. يخير الطالب بين الاستفادة من نظام العبور أو إعادة السنة الدراسية بسبب الرسوب ويثبت خياره تحريراً ويحفظ في ملفته، وفي حال عدم مراجعة الطالب لتثبيت خياره لغاية ١٢/٣ يعد راسباً في صفه.
٤. يطالب الطالب المشمول بنظام العبور بامتحانات فصلية لمواد العبور أسوة بالمواد الدراسية لمرحلته، مع استيفاء نصاب الدوام في المواد المستحدثة فقط.
٥. يخير الطالب الذي حصل على موافقة بتأجيل دراسته على وفق المادة (٢١) من التعليمات الإمتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠، بين شمول مواد العبور بالتأجيل أو أدائه الامتحانات الخاصة بها ويثبت خياره تحريراً ويحفظ في ملفته.
٦. يعامل الدرس الفصلي على أنه سنوي لأغراض النجاح بالعبور ولا يجوز عبور الطالب في حال رسوبه بأكثر من مادتين فصليتين بأية حال من الأحوال.
٧. يحق للطالب الراسب في السنة الدراسية السابقة بنفس المرحلة الاستفادة من نظام العبور كونه لم يستنفذ المحاولات الإمتحانية.
٨. يرقن قيد الطالب في حال رسوبه بمواد العبور لكونه استنفد ست محاولات إمتحانية.